

لسان العرب

(ندر) نَدَرَ الشَّيْءُ يَنْدُرُ نُدُورًا سَقَطَ وَقِيلَ سَقَطَ وَشَذَّ وَقِيلَ سَقَطَ مِنْ خَوْفِ شَيْءٍ أَوْ مِنْ بَيْنِ شَيْءٍ أَوْ سَقَطَ مِنْ جَوْفِ شَيْءٍ أَوْ مِنْ أَشْيَاءِ فَطَهَرَ وَنَوَادِرُ الْكَلَامِ تَنْدُرُ وَهِيَ مَا شَذَّ وَخَرَجَ مِنَ الْجُمْهُورِ وَذَلِكَ لِطُهُورِهِ وَأَنْدَرَهُ غَيْرُهُ أَيْ أَسْقَطَهُ وَيُقَالُ أَنْدَرَ مِنَ الْحِسَابِ كَذَا وَكَذَا وَضَرَبَ يَدَهُ بِالسِّيفِ فَأَنْدَرَهَا وَقَوْلُ أَبِي كَبِيرٍ الْهَذَلِيُّ وَإِذَا الْكُمَامَةُ تَنَادَرُوا طَاعَنَ الْكُلَى نَدَرَ الْبِكَارَةَ فِي الْجَزَاءِ الْمُضْعَفِ يَقُولُ أَهْدَرَتْ دِمَاؤَكُمْ كَمَا تُنْدَرُ الْبِكَارَةُ فِي الدِّيَةِ وَهِيَ جَمْعُ بَكَرٍ مِنَ الْإِبِلِ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ يَرِيدُ أَنَّ الْكُلَى الْمُطْعُونَةَ تُنْدَرُ أَيْ تُسْقَطُ فَلَا يُحْتَسَبُ بِهَا كَمَا يُنْدَرُ الْبَكَرُ فِي الدِّيَةِ فَلَا يُحْتَسَبُ بِهِ وَالْجَزَاءُ هُوَ الدِّيَةُ وَالْمُضْعَفُ مَرَّةٌ بَعْدَ مَرَّةٍ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ رَكِبَ فَرَسًا لَهُ فَمَرَّتْ بِشَجَرَةٍ فَطَارَ مِنْهَا طَائِرٌ فَحَادَتْ فَدَدَرَ عَنْهَا عَلَى أَرْضِ غَلِيظَةٍ أَيْ سَقَطَ وَوَقَعَ وَفِي حَدِيثِ زَوَاجِ صَفِيَّةَ فَعَدَّرَتِ النَّاقَةَ وَنَدَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْدَرَتْ وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ أَنَّ رَجُلًا عَصَّ يَدَ آخِرِ فَنَدَرَتْ ثَنَدِيَّتَهُ وَفِي رِوَايَةٍ فَدَدَرَ ثَنَدِيَّتَهُ وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ فَضْرَبَ رَأْسَهُ فَدَدَرَ وَأَنْدَرَ عَنْهُ مِنْ مَالِهِ كَذَا أَخْرَجَ وَنَقَدَهُ مِائَةَ نَدَرَى أَخْرَجَهَا لَهُ مِنْ مَالِهِ وَلَقِيَهُ نَدْرَةٌ وَفِي النَّدْرَةِ وَالنَّدْرَةُ وَنَدَرَى وَالنَّدَرَى وَفِي النَّدَرَى أَيْ فِيمَا بَيْنَ الْأَيَّامِ وَإِنْ شَتَّتَ قَلْبَ لَقِيْتَهُ فِي نَدَرَى بَلَا أَلْفٍ وَلامٍ وَيُقَالُ إِذَا كَانَ فِي النَّدْرَةِ بَعْدَ النَّدْرَةِ إِذَا كَانَ فِي الْأَحْيَانِ مَرَّةً وَكَذَلِكَ الْخَطِيئَةُ بَعْدَ الْخَطِيئَةِ وَنَدَرَتِ الشَّجَرَةُ طَهَّرَتْ خُوصَتَيْهَا وَذَلِكَ حِينَ يَسْتَمَكِنُ الْمَالُ مِنْ رَعْيِهَا وَنَدَرَ النَّبَاتُ يَنْدُرُ خَرَجَ الْوَرَقُ مِنْ أَعْرَاضِهِ وَاسْتَنْدَرَتِ الْإِبِلُ أَرَاغَتَهُ لِلْأَكْلِ وَمَارَسَتَهُ وَالنَّدْرَةُ الْخَضْفَةُ بِالْعَجَلَةِ وَنَدَرَ الرَّجُلُ خَضَفَ وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ B أَنَّ رَجُلًا نَدَرَ فِي مَجْلِسِهِ فَأَمَرَ الْقَوْمَ كُلَّهُمْ بِالتَّطَهْرِ لِئَلَّا يَخْجَلُ النَّادِرُ حَكَاهَا الْهَرَوِيُّ فِي الْغَرَبِيِّينَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ ضَرَطَ كَأَنَّهَا نَدَرَتْ مِنْهُ مِنْ غَيْرِ اخْتِيَارٍ وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا خَضَفَ نَدَرَ بِهَا وَيُقَالُ نَدَرَ الرَّجُلُ إِذَا مَاتَ وَقَالَ سَاعِدَةُ الْهَذَلِيُّ كَلَانَا وَإِنْ طَالَ أَيَّامُهُ سَيَنْدُرُ عَنْ شَرَنِ مُدْخِضِ سَيَنْدُرُ سَيَمُوتُ وَالنَّدْرَةُ الْقِطْعَةُ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ تَوْجِدُ فِي الْمَعْدِنِ وَقَالُوا لَوْ نَدَرَتْ فَلَانًا لَوْجَدْتَهُ كَمَا تُحِبُّ أَيْ لَوْ جَرَّبْتَهُ وَالْأَنْدَرُ الْبَيْدَرُ شَامِيَّةٌ وَالْجَمْعُ الْأَنْدَرُ قَالَ الشَّاعِرُ دَقُّ الدِّيَّاسِ عَرَمَ الْأَنْدَرِ وَقَالَ كُرَاعُ الْأَنْدَرِ الْكُدْسُ مِنَ الْقَمْحِ خَاصَّةً وَالْأَنْدَرُونَ فِتْيَانٌ مِنْ مَوَاضِعِ شَتَى يَجْتَمِعُونَ لِلشُّرْبِ قَالَ عَمْرُو بْنُ كَلْثُومٍ وَلَا تُبْدِقِي خُمُورَ الْأَنْدَرِينَ وَاحِدُهُمْ أَنْدَرِيٌّ لَمَّا نَسَبَ الْخَمْرَ إِلَى أَهْلِ الْقَرْيَةِ اجْتَمَعَتْ ثَلَاثُ يَأْءَاتِ

فخفَّـفَهَا لِلضَّرُورَةِ كَمَا قَالَ الرَّاجِزُ وَمَا عَلَّمَنِي بِسِحْرِ الْبَابِلَيْنَا وَقِيلَ الْأَنْدَرُ قَرْيَةٌ
بِالشَّامِ فِيهَا كَرُومٌ فَجَمَعَهَا الْأَنْدَرَيْنِ تَقُولُ إِذَا نَسَبْتَ إِلَيْهَا هَؤُلَاءِ الْأَنْدَرِيَّةُونَ قَالَ
وَكَأَنَّهُ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى أَرَادَ خَمُورَ الْأَنْدَرِيَّةِينَ فَخَفَّفَ يَاءَ النِّسْبَةِ كَمَا قَالُوا
الْأَشْعَرَيْنِ بِمَعْنَى الْأَشْعَرِيِّينَ وَفِي حَدِيثٍ عَلَى كَرَمٍ وَجْهَهُ أَنَّهُ أَقْبَلَ وَعَلَيْهِ
أَنْدَرُ وَرَدِيَّةٌ قِيلَ هِيَ فَوْقَ التَّيْبَانِ وَدُونَ السَّرَاوِيلِ تُغَطِّي الرِّكْبَةَ مَنْسُوبَةٌ إِلَى
صَانِعِ أَوْ مَكَانِ أَبِي عَمْرٍو الْأَنْدَرِيَّ الْحَدِيدِ الْغَلِيظِ وَقَالَ لَبِيدٌ مُمَرِّسٌ كَكَرَّ
الْأَنْدَرِيَّةِ شَتِيمٌ